

قرارات

قرار وزير شئون مجلس الوزراء

رقم ١٧٨ لسنة ١٩٨٤

بشأن زيادة أجور العاملين بمكافآت شاملة الخاضعين لقرارى وزير التنمية

الإدارية رقمى ١ ، ٢ ، ٣ لسنة ١٩٧٩

وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٨٣ بشأن تعديل جدولى مرتبات العاملين بالحكومة والقطاع

العام ، وزيادة مرتبات العاملين بالدولة والقطاع العام ؛

وعلى قرارى الوزير المختص بالتنمية الإدارية رقمى ١ ، ٢ ، ٣ لسنة ١٩٧٩ والقرارات

المعدلة لها ؛

وعلى موافقة لجنة شئون الخدمة المدنية على المذكرة المقدمة من الجهاز المركزى للتنظيم

والإدارة فى هذا الشأن بتاريخ ٢٥/٩/١٩٨٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تزداد اعتبارا من أول يناير ١٩٨٤ المكافآت الشاملة للعاملين المعيّنين والخاضعين لأحكام

قرارى وزير التنمية الإدارية رقمى ١ ، ٢ ، ٣ لسنة ١٩٧٩ المشار إليهما ، والموجودين بالخدمة

فى ٣١/١٢/١٩٨٣ بواقع (٥) خمسة جنيهات شهريا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٠٤ (٧ يناير سنة ١٩٨٤)

مستشار/ عادل عبد الباقى